الأمم المتحدة

A/C.6/63/L.5

الجمعية العامة

Distr.: Limited
3 November 2008
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون
اللجنة السادسة
البند ٧٤ من جدول الأعمال
تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الحادية والأربعين

مشروع قرار

الدليل التشريعي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن المعاملات المضمونة

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك ما لنظم المعاملات المضمونة الفعالة التي تشجع تيسير الحصول على الائتمان المضمون من أهمية لدى جميع البلدان،

وإذ تدرك أيضا أن تيسير الحصول على الائتمان المضمون يُرجّح أن يساعد جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في تنميتها الاقتصادية وفي مكافحة الفقر،

وإذ تؤكد أن من المتوقع أن نظما حديثة ومنسّقة للمعاملات المضمونة تحقق التوازن بين مصالح جميع أصحاب المصالح (بمن فيهم مانحو الحقوق الضمانية، والدائنون المضمونون وغير المضمونين، والبائعون الذين يحتفظون بالملكية، والمؤجِّرون التمويليون، والدائنون المميزون، وممثل الإعسار في سياق إعسار المانح) سوف تيسر بوضوح الحصول على الائتمان المضمون، وتشجع بالتالي حركة البضائع والخدمات عبر الحدود الوطنية،

041108 041108 08-58397 (A)

وإذ تلاحظ أن تنمية التجارة الدولية على أساس المساواة والمنافع المتبادلة عنصر هام لتعزيز العلاقات الودية بين الدول،

وإذ تأخذ في الحسبان الحاجة إلى الإصلاح في ميدان قوانين المعاملات المضمونة على الصعيدين الوطني والدولي، التي يشهد عليها العديد من الجهود الجارية لإصلاح القوانين الوطنية والأعمال التي تضطلع بها المنظمات الدولية، مثل مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، ومنظمة الدول الأمريكية، والتي تضطلع بها المؤسسات المالية الدولية، مثل مصرف التنمية الآسيوي، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي،

وإذ تعرب عن تقديرها للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في ميدان إصلاح قانون المعاملات المضمونة لمشاركتها في وضع الدليل التشريعي للأونسيترال بشأن المعاملات المضمونة ولما قدّمته من دعم في هذا الصدد،

١ - **تعرب عن تقديرها** للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لإتمامها واعتمادها الدليل التشريعي بشأن المعاملات المضمونة؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينشر نص الدليل التشريعي على نطاق واسع، وأن يحيله إلى الحكومات والهيئات الأخرى المهتمة، مثل المؤسسات المالية وغرف التجارة على الصعيدين الوطني والدولي؛

٣ - **توصي** جميع الدول بأن تنظر إيجابيا في الدليل التشريعي عند تنقيح أو اعتماد تشريعات ذات صلة بالمعاملات المضمونة، وتدعو الدول التي استخدمت الدليل التشريعي إلى أن تُبلغ اللجنة بذلك؛

٤ - **توصي أيضا** جميع الدول بأن تواصل النظر في الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لإحالة المستحقات في التجارة الدولية[(١)]، التي ترد مبادئها أيضا في الدليل التشريعي.

---

(١) القرار ٥٦/٨١، المرفق.